

مشروع

جدول أعمال الدورة العادية الحادية والعشرين للمؤتمر العام

يقرر :

- 1- الموافقة على مشروع جدول أعمال الدورة العادية الحادية والعشرين للمؤتمر العام بالصيغة المرفقة في الوثيقة المعروضة.
- 2- رفع مشروع جدول الأعمال إلى المؤتمر العام للاعتماد.

~~~~~